

## الدر المختار

( وكره ) تحريماً للنهي ( خروج من لم يصل من مسجد أذن فيه ) جرى على الغالب والمراد دخول الوقت أذن فيه أو لا ( إلا لمن ينتظم به أمر جماعة أخرى ) أو كان الخروج لمسجد حيه ولم يصلوا فيه أو لأستاذه لدرسه أو لسماع الوعظ